وقوع عليها قوله ولما ذكر ان كل جملة استفيدت الكلية من تعريف الجنس في المقام الخطابي
قوله اراد ان يبين ان اي جملة تصلح لهذا الوصف اعني وقوعها حالا الا خالية عن ضمير صاحبها
معاربه للواو وحدها قوله لانكرة محضة يعني ان تعدد بعدم تعدم الحال اذ لا يكون وقوع
النكرة المحضة ذا حال اذا قدمت الحال عليه نحو جاءني راكبا رجل للتوهم الا ان يقال الجملة
الحالية الخالية عن الضمير بالواو ولا يجوز تقديمها على صاحبها بناء على اصل الواو الذي هو
العطف لكن يصح ان اضيع على جوازه عن الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني
كذا قيل واقول على تقدير امتناع تقدم الجملة الحالية المذكورة لا يمكن توجيه كلام الشارح
بها اذ لا يطابق المشروح لان معنى قول المصنف ان ينتصب عنه حال اي حال كانت والكلام
الموجه ينتصب عنها الحال المفردة المتقدمة فقد صح ان هذه الجملة المتقدمة حالية
عن ضمير الاسم الذي يجوز ان ينتصب عنه حال فيلزم ان يصح ان تقع حالا والمفروض
خلافه ولا يبعد ان يقال في الجواب عن اصل الاعتراض ان تقدم الحال على صاحبها
تخصيصه على قياس قولهم ان تقديم الخبر على المبتدا تخصيصه نحو في الدار رجل اذ لا فرق
واما اقتصارهم في تعليل وجوب تقديمها ان كان صاحبها نكرة على حصول الالتباس
حالة النصب وطرد الحكم في الباقي فلحصول الكفاية به مع خفاء في كون تقديم الحكم من جهة
للتخصيص ولذلك اعترضه نجم الائمة الرضي لا يقال ان اعتبر تخصيص الصاحب بتقديم
الحكم فهو حاصل قبل تقديم الحال بالمنسوب لانا نقول المعتبر في التقدم هو تقديم
الحكم الذي يطلب تخصيص المحكوم عليه لاجله قوله ولم يقل يجوز ان يقع تلك
الجملة حالا عنه فيه انه لو قال ذلك لم يكن في الحكم بانها يصح ان تقع حالا عنه
بالواو وكثيرا ما يجيء قوله فانها لا تقع حالا البتة وما يتوهم انه انسا خويلطي او كر
في بيت ابي النجم فليس به اذ هو متناول كما سلف بانه على تقدير القول او كون الامر بمعنى
الخبر قوله اي لا يعظ حال كونك محمد وجهين احدهما ان يكون نهيا خاصا برسول الله
صلى الله عليه وسلم لانه تعالى اختار له اشرف الاداب واحسن الاخلاق والثاني ان يكون نهي
تنزيه لا تحريم قوله بوقوعها موقعه المراد من كون الجملة التي لا محل لها واقعة موقع

المفرد

المفرد انها واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن هذه الجملة ساد
المفرد فلا يرد النقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان ولا بالجملة الحالية الخالية عن
الضمير كقولك اكلت السمك والخبيز ادم اذ قد يعرف ان الاصل في كل من الخبر والحال الافراد
قلت اما كون الاصل في الخبر الافراد فمما لا يحتمل لكنه بما لا جدال عليه قوله على حصول
صفة اي اشار الى ان حق الحال التجرد عن النفي لان المقصود تقييد الفعل من هذه الحال بهيئة مخصوصة
وما دخل عليه حرف النفي انما دل على نفي الصفة والهيئة فان قيل الصفة المنفية قد تقيد
الفعل بها قلنا المقصود من الحال المقيدة ثبوت الهيئة سواء كانت حقيقية او اعتبارية
فان انتفاء الصفات والهيئات مما لا ينضبط ولا ينحصر فلا بد ان يعبر عنها بما دل
على الثبوت فان قيل قد تفهم من نفي صفة او هيئة ثبوت اخرى كما تفهم من نفي الركوب ثبوت المشي
وحينئذ كان النفي منضبطا منحصرا قلت ذلك بطريق الالتزام والمجاز في نهج الاستعمال
ما دل صريحا على ثبوت الصفة او الهيئة المقصودة فلا حاجة هذا النهج في فن البلاغة
وان جاز مخالفته بحسب النحو ذكره السيد قدس سره في شرح المفتاح قوله وفيه نظر
يتفرع على ما يندفع به النظر مما ذكره المحقق الشريف قوله هي فيهما للعطف قوله
في البيت ما روي عن ثعلب انه قال الرواة كلهم على ارهنتهم ماضيا على ان ارهنته
بمعنى رهنته الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع قوله ومعناها الح
استحسن نجم الائمة هذا التوجيه حيث قال قال جار الله ونعم ما قال معنى حكاية الحال
ان تقدر ان ذلك الفعل الماضي واقع في حال التكلم كقوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله
وانما يفعل هذا في الفعل الماضي المستغرب كانك تستحضره للمخاطب وتصوره له ليتعجب
منه تقول رأيت الاسد فاخذ السيف فاقتله وقد نقل عن ابن الحاجب في معنى الحكاية
وجهين اخرين قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع هذا بالنظر الى الذي وقع الكلام فيه لان
مطلق حكاية الحال الماضية هذا وقد يكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل
من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد قوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1